رابط المادة على منصة باحث

نور على الدرب مع فضيلة الشيخ عبدالكريم الخضير ح 033

عبدالكريم الخضير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيز فهد ابن محمد المعثم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - 00:00:00

محمد ابن عبد الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم ايها الاخوة المستمعون الكرام الى هذا اللقاء في برنامج نورنا على الدرب - 00:00:26

احييكم وارحب بكم كما ارحب ايضا بضيفنا في هذا اللقاء معالي الشيخ الدكتور عبدالكريم ابن عبدالله الخضير وفقه الله عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء حياكم الله معالي الشيخ واهلا ومرحبا بكم. حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين - 00:00:43

اه اول اسئلة هذا اللقاء سائل يقول اذا نسي المعتمر الحلق او التقصير ولم يتذكر ذلك الا بعد ان لبس ثيابه فماذا عليه؟ وماذا يلزمه اذا كان قد خرج من مكة - 00:01:03

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الحلق او التقصير من واجبات الحج من واجبات الحج فمن نسيه ولبس ثيابه - 00:01:24

عليه ان يبادر بنزع ثيابه اذا ذكر ويلبس ملابس الاحرام ثم يحلق رأسه او يقصر ثم يلبس ثيابه ولا شيء عليه لانه ولا اثم عليه ايضا لا فدية ولا اثم - 00:01:46

لان اناس والناس معذور والقاعدة ان النسيان ينزل الموجود منزلة المعدوم ننزل الموجود منزلة المعدوم ولا عكس لا ينزل المعدوم منزلة الموجود ومثل هذا لو نسي ركعة من صلاة الظهر - 00:02:11

وصلى ثلاثا فانه حينئذ لابد ان يأتي بهذه الركعة لان النسيان لا ينزل المعدوم منزلة الموجود لكن لو زاد خامسا صلاته صحيحة ويجبر هذه الزيادة بسجود السهو والله اعلم. احسن الله اليكم. سائل يقول اسكن في مكة - 00:02:36

اه وانوي الحج هذه السنة يبدو سؤاله متأخر ثم بعد الحج مباشرة سأنصرف لحضور زواج ابن عمي في ابها هل يجب علي طواف الوداع بعد اداء مناسك الحج عند ارادة الانصراف من الحجاج - 00:02:58

او مع الحجاج الى اباه اهل مكة في الاصل لا وداع عليهم لا وداع عليهم لكن اذا نفروا بعد الحج من مكة وسافروا فان حكمهم حكما حكم غيرهم يلزمهم الوداع - 00:03:18

سافر بعد الحج فعليه ان يطوف للوداع لعموم قول ابن عباس رضي الله عنهما كان الناس ينصرفون من كل وجه يعني بعد الحج قال النبي صلى الله عليه وسلم لانفرن احد - 00:03:37

احد آآ نكرة في سياق النهي تشمل اهل مكة وخيرهم ممن ينصرف لا ننفرن احد حتى يكون اخر عاتي بالبيت هذا عام ما يقال لهذا المكي ما دمت سافرت في ايام الحج - 00:03:54

وقد حججت فلا تصافح حتى تطوف خلاف ما لو بقيت في مكة الى ان انتهت ايام الحج حينئذ يعود لك الحكم خاص بأهل مكة وانه لا وداع عليهم والله اعلم. المقصود بانتهاء ايام - 00:04:14

الفراغ من اعمال الحج. ان يفرغ هو حتى ولو كان متعجلا يذهب الى بيته لو بات في بيته تلك الليلة فلا وداع عليه اذا لا اذا انتهت ايام الحج لكن في ايام الحج - 00:04:32

ولنفترض الحديث متى قيل في اليوم الثالث عشر انتهاء اعمال حج النبي عليه الصلاة والسلام واصحابه وهم متأخرون ما تعجلوا وينزل عليهم هذا اذا انتهت اعمال الحج انتهى ما جميع ما يتعلق بالحج - 00:04:48

فانه حينئذ يعود حكمه الى الاصوم والله اعلم احسن الله اليكم سائل يقول هل من نسي نية الافاضة وطاف بنية الوداع يصح طوافه وهل يكون كمن نسي نية الغسل من الجنابة ونوى غسل الجمعة - 00:05:13

طواف الافاضة ركن من اركان الحج طواف الوداع واجب من واجباتي قلنا انه ركن لابد من تعيينه بالنية يتعين عليه ان استحضر طواف الافاضة لانه الركن واذا اراد ان يكتفي بطواف وافاضة عن طواف الوداع - 00:05:37

فانه لابد ان ينوي الافاضة ويدخل فيه الوداع ويدخل فيه الوداع كمن كبر للاحرام وركع لا يجوز ان يكبر الركوع يركع دون دون استحضار نية تكبيرة الاحرام لانها ركن انها ركن - 00:06:06

واذا نواهما معا فالامر فيه سعة لكن الاصل نية تكبيرة الاحرام ونية طواف الافاضة ويدخل فيهم فيهما تكبيرة الركوع وطواف الوداع وفي المسألة خلاف عند الشافعية وغيرهم في شرح نووي على مسلم - 00:06:30

ولو طاف بنية الوداع او القدوم او التطوع عليه طواف افاضة وقع عن طواف الافاضة بلا خلاف عندنا نص عليه الشافعي الاصحاب عليه هذا عندهم عند الشافعية كما لو كان عليه حجة الاسلام - 00:06:57

حج بنية او نذر او تطوع فانه يقع من حجة الاسلام وقال ابو حنيفة واكثر العلماء لا يجزئ طواف الافاضة بنية غيره وهو ما سبق ان قررناه في مطلع الكلام - 00:07:16

الركن لابد من استحضاره وذكرنا هذا مثالا طواف الافاضة مع طواف الوداع وانه لا بد ان ينوي الافاضة ويدخل فيه الوداع اما ان يطوف بنية الوداع فقط فانه لا يجزئه. كما لو ركع - 00:07:36

ونوى بنية الركوع تكبيرة الركوع فانها لا تجزئ عن تكبيرة الاحرام التي هي الركن. والله اعلم نعم وعلى هذا فيجب ان تكون نيته اذا لم يطف الافاضة ان تكون للافاظة. للافاظة - 00:07:57

واذا كان اخر اعماله فانه يجزئه عن الوداع ولو لم ينوي. ولو لم ينوي ولو لم ينو الوداع. ولو لم ينو الوداع. نعم. لانه صار اخر عهدي في البيت احسن الله اليكم - 00:08:18

يقول اه السائل في الحج الماظي نويت التعجل قبيل الغروب فلما ذهبت لاجل ان ارمي لم يتم رمي الا بعد الغروب فهل يصح تعجلي اذا غربت الشمس وهو بمنى فانه يلزمه ان يبيت ليلة الثالث عشر - 00:08:35

وينتظر حتى تزول الشمس ويرمي ثم ينفر اذا غربت الشمس عليه وفي المغني يقول من احب التعجل في النفر الاول خرج قبل غروب الشمس فاذا غربت قبل خروجه من منى لم ينفر - 00:08:57

سواء كان ارتحل او كان مقيما في منزله لو كان على دابته واساسه على سيارة مثلا فانه لا ينفعه ذلك ومنهم من يقول انه اذا كان التأخير لا بسببه ولا بتراخ منه - 00:09:18

وهو قد نفر واثاثه وعفشه ومتاعه على سيارته ومسك الطريق الى الجمرات بسبب الزحام من اهل العلم من يفتيه بانه هذا خارج عن ارادته ومقدوره فيرمي ويستمر والله اعلم احسن الله اليكم ونفع - 00:09:41

آآ بما قلتم في هذا السؤال يقول صاحبه اذا كانت الارض او الخيمة في منى تؤجر باكثر من قيمتها فهل يلزمني بذل الاجرة آآ ام يجوز لي ان ابيت بالمزدلفة ليالي منى - 00:10:06

لكون سعرها اقل بكثير وانا المادية وضعيفة واحتاج للمال العلماء يقررون انه اذا زاد الماء سعر الماء عن المعتاد زيادة آآ لا يحتملها مستعمل الماء للوضوء فانه يتيمم وحينئذ اذا زاد - 00:10:30

سعر الخيمة في منى عن مقدوره او زيادة تشق عليه فلا يلزمه بذل الاجرة حينئذ ويجوز له ان يبيت في مزدلفة على حسب سؤاله لانها في مقدوره والله اعلم ولا يكلف الله نفسا الا وسعها - 00:11:01

احسن الله اليكم من دفع من مزدلفة بعد منتصف ليلة العيد ورمى جمرة العقبة قبيل الفجر فهل يجوز له ان ينحر هديه قبل الفجر ام

لابد من الانتظار الى بعدي - 00:11:25
او الى بعد صلاة العيد ذبح الهدي عند الجمهور وقته وقت ذبح الاضحية بعد صلاة العيد ومن ذبح قبل ذلك فلا يجزئه نعم نعم هو هذا هو الصحيح من قول اهل العلم - 00:11:41
قال بعضهم كالشافعية انه يجوز بعد الاحرام بناء على قاعدة التي قررها ابن رجب وغيره ان اذا كان العبادة لها سبب وجوب ووقت وجوب فانه حينئذ لا يجوز فعلها قبل السبب اتفاقا - 00:12:08
ويجوز فعلها بعد الوقت الوجوب اتفاقا وما بينهما مختلف فيه وهذا محل هذه المسألة السبب الاحرام والوقت وقت النحر بعد الصلاة صلاة العيد وما بين السبب والوقت عند الشافعية يجوز - 00:12:35
مثل تكفير عن اليمين يجوز ان يكفر عنها ويؤتى الذي هو خير بعد انعقاد سببها هو الحلف يجوز والله لا احلف على شيء ثم ارى غيره خير منه الا كفرت عن يميني ثم اتيت الذي هو خير. هذا من فروع هذه المسألة وركب عليها الشافعية - 00:13:01
الهدي فانه يجوز بعد انعقاد سببه وهو الاحرام بالحج والى اخره لكن الجمهور الهدي على الاضحية والنبي عليه الصلاة والسلام لم يذبح في حجه الا بعد ان رمى بعد ان رمى - 00:13:32
القول بانه يشترط الزمان وان هدي المتمتع لابد ان يكون في ايام الذبح يوم العيد وثلاثة ايام بعده يكون في الوقت نفسه الذي قال النبي عليه الصلاة والسلام انه وقت الاضحية من ذبح - 00:13:53
بعد صلاتنا نشاهد صلاتنا وذبح بعد بعد ذلك فانها اضحية ذبح قبل ذلك فانه لحم ومثله الهدي في قول الجمهور والله اعلم احسن الله اليكم. يقول شخص بدأ بصيام كفارة القتل الخطأ - 00:14:16
ولكن في احد الايام اصابته كحة شديدة لدرجة انه كان يستفرغ دما اكرمكم الله مما اضطره الى ان يفطر في هذا اليوم فماذا يجب عليه وهل يواصل ام يعيد الصيام - 00:14:37
صيام فيه كفارة الخطأ لم يجد الرقبة عليه ان يصوم شهرين متتابعين عليه ان يصوم شهرين متتابعين فان افطر من غير عذر استأنف يلزمه الاستئناف من افطر لعذر يعذر به - 00:14:57
في الفطر في صيام رمضان كالمرظ والسفر ونحوهما فانه حينئذ يتابع ولا يلزمه الاستئناف فاذا تعين على الانسان صيام الشهرين المتتابعين في كفارة القاتل كما هو في السؤال ومثله الوطء في نهار رمضان - 00:15:20
مثله الظهار ثم حصل له ما يمنعه من المتابعة متابعة الصيام من المرظ فان له ان يفطر ثم يكمل الصيام بعد ان يستطيع بعد ان يشفى ولا يقطع افطاره للمرظ - 00:15:47
ولا يقطع افطاره للمرض ولا يلزمه الاستئناف خلاف ما لو افطر من غير عذر والله اعلم احسن الله اليكم سائل اخر يقول ما العلة الصحيحة في الربا وهل يقاس عليها ما لم يأتنا نص فيه - 00:16:07
الربا الاحيان المنصوص عليها في الذهب والفضة البر والشعير والتمر والملح وما شاركها تشارك هذه الاصناف في علة الربا وهي كما يقرر اهل العلم في النقدين الذهب والفضة الثمانية ويقاس عليها - 00:16:27
جميع الاثمان من العملات الورقية وغيرها وفي بقية الاصناف اربعة تشترك في علة الكيل مع الطعم كونها مطعومة ومكيلة الصحيح والراجح من اقوال اهل العلم ويقاس عليها ما يشاركها في هذه العلة - 00:16:53
خلاف للظاهرية الذين يرون انه لا ربا الا في اصناف المنصوص عليها ولكن اذا وجدت العلة والعلة معقولة فانه يقاس عليها ما يشاركها في العلة والله اعلم احسن الله اليكم - 00:17:18
يقول اه السائل في سؤاله ما هي او ما قيمة كتاب روضة الطالبين وما افضل كتاب روضة الطالبين للنووي رحمه الله وهو الفقيه المحدث وله الحديث باع طويلة وله مصنفات في الحديث وفي الشروح - 00:17:39
يحرص على مؤلفاته وروضة الطالبين كتاب في الفقه الشافعي مختصر من الرافعي مقتصر من الرافعي فتح العزيز في شرح الوجيز او مطبوع في اثني عشر جزءا المطبعة في مطبعة المكتبة الاسلامي - 00:18:15

وهذه افضل طبعاته على حد علمي وطبع في غيرها لكن هذه الطبعة هي المعتمدة في نظري وللنووي كتاب كبير في الفقه اسمه المجموع في الشرح المهذب هو كتاب في فقه الشافعية والفقه المقارن - 00:18:44

وفيه الادلة فيه التفاريع وفيه التعليل للادلة والتخريج ومن انفع كتب الفقه ولكنه لم يكمل لكن الموجود منه التصنيف النووي تسعة مجلدات فيها علم عظيم يوصى طالب العلم بالاهتمام بها - 00:19:06

وفي مقدمة الكتاب بضع كراريس في اداب طالب العلم وفيه وصايا نافعة لطالب العلم ينبغي لطالب العلم ان يهتم بها يقرأها يرددها نعم. لانها مفيدة جدا صدرت من رجل ناصح فيما نحسبه والله حسيبه - 00:19:28

والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين احسن الله اليكم ونفع بما قلتم معالي الشيخ بهذه الاجابة نصل الى ختام هذه الحلقة ومستمعينا الكرام في ختامها بالشكر الجزيل لمعالي الشيخ الدكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء على ما تفضل به - 00:19:52

ما شاء الله تبارك وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا انه جواد كريم صلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء - 00:20:14

عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيز فهد ابن محمد المعثم - 00:20:31